



المملكة المغربية
البرلمان
مجلس المستشارين

تقرير لجنة المالية والتخطيط والتنمية الاقتصادية حول

مشروع قانون رقم 23.25 يقضي بالمصادقة على
المرسوم بقانون رقم 2.25.168 الصادر في 27
رمضان 1446 (28 مارس 2025) بتميم القانون رقم
47.18 المتعلق بإصلاح المراكز الجهوية للاستثمار
وبإحداث اللجان الجهوية الموحدة للاستثمار

مقرر اللجنة
السيد عابد بادل

رئيس اللجنة
السيد مولاي مسعود اكناو

الولاية التشريعية 2021-2027
السنة التشريعية 2024-2025
دورة أبريل 2025

الأمانة العامة
مديرية التشريع والمراقبة
قسم اللجان
مصلحة لجنة المالية والتخطيط
والتنمية الاقتصادية

محتوى التقرير

- ورقة تقنية
 - التقديم
 - مشروع القانون كما أحيل على اللجنة وو افقت عليه
 - عرض السيد الوزير المنتدب
 - لائحة حضور السيدات والسادة المستشارين
 - ملحق:
- تقرير اللجنة حول دراسة مشروع المرسوم بقانون رقم 2.25.168 بتميم القانون رقم 47.18 المتعلق بإصلاح المراكز الجهوية للاستثمار وبإحداث اللجان الجهوية الموحدة للاستثمار

ورقة تقنية

ورقة تقنية

* رئيس لجنة المالية والتخطيط والتنمية الاقتصادية: السيد مولاي مسعود أكانو

* مقرر اللجنة: السيد عابد بادل

* الطاقم الإداري الذي قام بإعداد التقرير:

- السيد عبد الكريم أمزلي رئيس مصلحة اللجنة

- السيد زهير باحوس

اطار باللجنة

- السيدة بشرى زجلي

- الأنسة سناء النضضاني: كتابة اللجنة

* تاريخ إحالة مشروع قانون رقم 23.25 يقضي بالمصادقة على المرسوم بقانون رقم

2.25.168 الصادر في 27 رمضان 1446 (28 مارس 2025) بتميم القانون رقم 47.18

المتعلق بإصلاح المراكز الجهوية للاستثمار وإحداث اللجان الجهوية الموحدة للاستثمار

على اللجنة: 10 يوليوز 2025

* تاريخ دراسة مشروع القانون: 14 يوليوز 2025

* عدد اجتماعات اللجنة: اجتماع واحد

* عدد ساعات العمل: ساعة و30 دقيقة

* نتيجة التصويت على مشروع القانون: الإجماع

التقديم

بسم الله الرحمن الرحيم

السيد الرئيس المحترم؛
السيدات والسادة الوزراء المحترمون؛
السيدات والسادة المستشارون المحترمون؛

يشرفني أن أعرض على أنظار مجلسنا الموقر، نص التقرير الذي أعدته لجنة المالية والتخطيط والتنمية الاقتصادية بعد انتهائها من دراسة مشروع قانون رقم 23.25 يقضي بالمصادقة على المرسوم بقانون رقم 2.25.168 الصادر في 27 رمضان 1446 (28 مارس 2025) بتنظيم القانون رقم 47.18 المتعلق بإصلاح المراكز الجهوية للاستثمار وإحداث اللجان الجهوية الموحدة للاستثمار (كما وافق عليه مجلس النواب).

تدارست اللجنة مشروع القانون المذكور في اجتماعها المنعقد بتاريخ 14 يوليوز 2025، برئاسة السيد مولاي مسعود أكناو رئيس اللجنة، وبحضور السيد كريم زيدان الوزير المنتدب لدى رئيس الحكومة المكلف بالاستثمار والتقائية وتقييم السياسات العمومية.

في البداية، قدم السيد الوزير المنتدب عرضا أبرز فيه أن مشروع القانون يهدف إلى استكمال المسطرة التشريعية المنصوص عليها في الفصل 81 من الدستور وعملا بأحكام المادة 254 من النظام الداخلي لمجلس المستشارين، وذلك بعرض المرسوم بقانون السالف الذكر على البرلمان للمصادقة عليه خلال الدورة العادية الحالية.

وذكر السيد الوزير المنتدب ان المرسوم بقانون يهدف الى تفعيل نظام الدعم المخصص للمقاولات الصغيرة جداً والصغرى والمتوسطة، وذلك وفقاً لأحكام المادة 20 من القانون الإطار رقم 03.22 المتعلق بميثاق الاستثمار. ويأتي هذا الإجراء في إطار تنزيل خارطة الطريق الوطنية لإنعاش التشغيل، بالنظر إلى الدور الحيوي الذي تلعبه هذه المقاولات في النسيج الاقتصادي الوطني، وقدرتها العالية على خلق فرص الشغل. هذا، وتجدر الإشارة إلى أن اللجنة سبق لها وأن عقدت اجتماعاً بتاريخ 20 مارس 2025، وذلك خلال الفترة الفاصلة بين دورة أكتوبر 2024 ودورة ابريل 2025، تدارست من خلاله مشروع مرسوم بقانون رقم 2.25.168 بتميم القانون رقم 47.18 المتعلق بإصلاح المراكز الجهوية للاستثمار وإحداث اللجان الجهوية الموحدة للاستثمار، ووافقت عليه بالإجماع.

وتجدون رفقته، التقرير المتعلق بدراسة مشروع مرسوم بقانون المذكور.

السيد الرئيس المحترم؛

السيدات والسادة الوزراء المحترمون؛

السيدات والسادة المستشارون المحترمون؛

شكلت المناقشة العامة لمشروع القانون مناسبة نوه من خلالها السيدات و السادة المستشارون بمضامين مشروع القانون، الرامية إلى تعزيز الاستثمار وتنمية المقاولات الصغيرة جداً و الصغرى والمتوسطة ببلادنا، وتوفير بيئة استثمارية جذابة تضمن تحفيز المبادرة الخاصة، وكذا تحقيق التنمية المستدامة على المستويين الوطني والجهوي.

كما تم التذكير بالأهمية الكبرى التي يوليها صاحب الجلالة الملك محمد السادس نصره الله للاستثمار المنتج، باعتباره رافعة حقيقية للاقتصاد الوطني ودوره

في إنعاش الشغل، خلق الثروة، تعزيز موارد الدولة لتتناسب مع حاجياتها المتصاعدة، تحسين مناخ الأعمال، وتحقيق العدالة المجالية .

وفي سياق متصل، تمت الإشادة بالإجراءات والتدابير الحكومية المتخذة والمتمثلة في تنزيل القانون - إطار رقم 03.22 بمثابة ميثاق الاستثمار، وكذا تعديل القانون رقم 47.18 المتعلق بإصلاح المراكز الجهوية للاستثمار واللجان الجهوية الموحدة للاستثمار والذي بموجبه تم منح هذه الأخيرة صلاحية تفعيل نظام الدعم الخاص الموجه إلى المقاولات الصغيرة جدا والصغرى والمتوسطة، والتي تمثل حوالي 95% من النسيج الاقتصادي الوطني ومساهمتها في تشغيل اليد العاملة ومحاربة الفقر وتحقيق الاندماج الاجتماعي، مع التأكيد على أن التمكين لهذه المقاولات ودعمها على وجه الخصوص يعد مسألة إستراتيجية تتطلب تكامل السياسات العمومية وتنسيق الجهود بين جميع الفاعلين.

وفي هذا الصدد، اعتبر المتدخلون أن مشروع هذا القانون يمثل نقلة نوعية ومرحلة جديدة في سياسة الاستثمار ببلادنا، وفي تعزيز منظومة دعم المقاولات الصغيرة والمتوسطة، وذلك بفضل تفعيل نظام الدعم الخاص، والذي يتيح لهذه المقاولات فرصة الحصول على دعم موجه، بغية تجاوز صعوبات التمويل والتشجيع على الابتكار.

وبخصوص تقليص الفوارق الاجتماعية بين الجهات، أكد المتدخلون على أهمية دعم المقاولات الصغيرة والمتوسطة كونها حيز الزاوية لتحقيق النهوض الاقتصادي، وخلق مناصب الشغل، وكذا تحقيق التوازن التنموي بين الجهات. ومن جانب آخر، تم استحضار مختلف التحديات التي قد تواجه تنفيذ مشروع هذا القانون لاسيما ضعف الموارد المالية والبشرية، تعقيد الإجراءات البيروقراطية، تفاوت المراكز الجهوية والقدرة التنفيذية، ضعف التواصل مع المقاولات الصغيرة والمتوسطة، تأثير المتغيرات العالمية والأزمات الاقتصادية.

ولتجاوز هذه التحديات، تمت المطالبة بتسريع إصدار النص التنظيمي لتوضيح كفاءات تفعيل نظام الدعم، وتعزيز قدرات الفاعلين عبر تنظيم برامج تدريبية وتكوينية، توفير الموارد البشرية والمالية وتطوير البنية التحتية الرقمية، التنسيق بين جميع الشركاء، وتعزيز المراقبة والتقييم المستمر، متابعة المتغيرات مع الأخذ بعين الاعتبار البيئة الاقتصادية الوطنية والدولية وذلك لضمان استمرارية دعم المقاولات. علاوة على ذلك، تمت الدعوة إلى تقليص عدد المتدخلين والتسريع البث في الملفات الاستثمارية، وإحداث التصاميم المديرية، وتجميع المصالح اللامركزية في تمثيلات مشتركة مع منحها اختصاصات تقريرية، وكذا تنزيل مبادئ العدالة المجالية في توزيع الاستثمارات وإعادة النظر في قيمة المنحة الترابية الممنوحة للاستثمار في الأقاليم والعمالات التي تعاني من الهشاشة.

هذا، وقد استفسر أحد المتدخلين عن معايير الاستفادة من النظام الدعم الخاص الموجه للمقاولات الصغيرة جدا والصغرى والمتوسطة. متسائلا عن الأسباب الكامنة وراء إحالة هذا المشروع قانون على البرلمان في الفترة الفاصلة بين الدورات. من جانب آخر، تمت الدعوة إلى توسيع نطاق منح الدعم ليشمل القطاع الفلاحي، وتوضيح المساطر والمعايير عبر إصدار دليل إجرائي مفصل موجه للمقاولات يوضح شروط الاستفادة من هذا الدعم، وكذا تحسين الحكامة الجهوية وذلك بمنح استقلالية أكبر للجان الجهوية للاستثمار، وتقديم تقرير سنوي للبرلمان حول نتائج تفعيل منظومة الدعم.

ودعا أحد المتدخلين الى تشجيع الاستثمار المحلي، ودعم الشباب حاملي المشاريع، وتوفير المواكبة المالية والتقنية لهم، حتى لا يبقى الاستثمار حكرا على المستثمرين الكبار.

وبخصوص الدعم المقدم لقطاع الفنادق، تمت المطالبة بتعميمه ليشمل جل الأنشطة الموازية التي يمكن أن تقدمها المركبات السياحية، وذلك على غرار ما هو معمول به في عدة دول.

السيد الرئيس المحترم؛
السيدات والسادة الوزراء المحترمون؛
السيدات والسادة المستشارون المحترمون؛

في معرض جوابه، ثمن السيد الوزير المنتدب مختلف المقترحات التي عبر عنها السادة المستشارون، مبرزاً أهمية الاشتغال على تعزيز البنيات التحتية في مختلف ربوع المملكة، معتبراً أن تحقيق ذلك يتطلب مجهودات مالية مهمة.

وفيما يخص إحالة مشروع مرسوم بقانون على البرلمان خلال الفترة الفاصلة بين الدورات، نفى أن تكون للحكومة أي خلفية في ذلك، مبرزاً أنه بمجرد انتهاء إعداداته تمت إحالته على البرلمان، وهو ما تزامن مع الفترة الفاصلة بين الدورات.

وفيما يرتبط بتحقيق العدالة المجالية وتعزيز فرص جذب الاستثمار، أوضح أنها لا تقتصر فقط على توفير بنيات تحتية تتماشى مع خصوصية كل منطقة على حدة، وإنما يتطلب الأمر تضافر جهود جل المتدخلين، وانخراط المستثمرين المحليين، والعمل على تحسين الخدمات المقدمة للزبناء، مؤكداً في هذا الصدد على أن الدعم الجهوي وحده غير كاف لجذب الاستثمار، باعتبار أن الحكومة لا يمكن لها أن تجبر المستثمرين على الاستثمار في مناطق محددة.

وبخصوص تقديم تحفيزات ضريبية للمستثمرين، أقر السيد الوزير المنتدب أنه يمكن أن تساهم في إعادة توزيع الاستثمار، إلا أن الدولة لها حاجيات مالية كذلك لتعزيز مواردها.

وفي الشق المرتبط بتوزيع الدعم على المقاولات الصغيرة جداً والصغرى والمتوسطة، أبرز أنها تخضع لمعايير قانونية جد دقيقة، مؤكداً أنه سيتم العمل على تقديم إيضاحات لمختلف المقتضيات القانونية المرتبطة بالدعم عبر فيديوهات ودلائل توضيحية.

وفي ذات السياق، أفاد السيد الوزير المنتدب أنه سيتم إصدار المرسوم الخاص بكيفية توزيع الدعم الموجه للمقاولات الصغيرة جدا والصغرى والمتوسطة خلال شهر شتنبر المقبل، مؤكداً في هذا الإطار أن كل مركز جهوي داخل نفوذه الترابي سيقوم بمبادرة ترمي إلى إجراء لقاءات وأيام تعريفية بمختلف ربوع المملكة حول آليات تفعيل نظام الدعم الخاص وطرق الاستفادة منه.

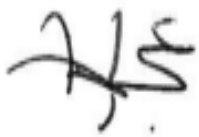
وفيما يتعلق بالاستثناءات المدرجة في النصوص القانونية لاسيما تلك المرتبطة بقطاع السياحة، أكد على أنها يتم التداول بخصوصها داخل اللجنة الوطنية للاستثمار.

وبخصوص إعداد تقرير سنوي، أوضح السيد الوزير المنتدب أن اللجان الجهوية للاستثمار ستعمل على تقديم تقرير حول أنشطتها للجنة الوطنية للاستثمار والتي بدورها ستعمل على إعداد تقرير كلما عقدت اجتماعها يتم إطلاع البرلمان على مضمونه.

هذا، وعند عرض مشروع قانون رقم 23.25 يقضي بالمصادقة على المرسوم بقانون رقم 2.25.168 الصادر في 27 رمضان 1446 (28 مارس 2025) بتنظيم القانون رقم 47.18 المتعلق بإصلاح المراكز الجهوية للاستثمار وبإحداث اللجان الجهوية الموحدة للاستثمار المتضمن لمادة فريدة على التصويت، وافقت عليه اللجنة بالإجماع.

مقرر اللجنة

عابد بادل



مشروع القانون كما أحيل على
اللجنة ووافقت عليه



مشروع قانون رقم 23.25

يقضي بالمصادقة على المرسوم بقانون رقم 2.25.168

الصادر في 27 من رمضان 1446 (28 مارس 2025)

بتميم القانون رقم 47.18 المتعلق بإصلاح

المراكز الجهوية للاستثمار وإحداث

اللجان الجهوية الموحدة للاستثمار

(كما وافق عليه مجلس النواب في 08 يوليوز 2025)

نسخة مطابقة لأصل النص
كما وافق عليه مجلس النواب

أشيد
رئيس مجلس النواب

مشروع قانون رقم 23.25
يقضي بالمصادقة على المرسوم بقانون رقم 2.25.168
الصادر في 27 من رمضان 1446 (28 مارس 2025)
بتميم القانون رقم 47.18 المتعلق بإصلاح
المراكز الجهوية للاستثمار وبإحداث
اللجان الجهوية الموحدة للاستثمار

مادة فريدة

يصادق على المرسوم بقانون رقم 2.25.168 الصادر في 27 من رمضان 1446 (28 مارس 2025)
بتميم القانون رقم 47.18 المتعلق بإصلاح المراكز الجهوية للاستثمار وبإحداث اللجان الجهوية
الموحدة للاستثمار.

نسخة مطابقة لأصل النص
كما وافق عليه مجلس النواب

عرض السيد الوزير المنتدب

كلمة السيد الوزير لتقديم مشروع القانون رقم 23.25 يقضي بالمصادقة على
المرسوم بقانون رقم 2.25.168 الصادر في 27 من رمضان 1446 (28 مارس
2025) بتميم القانون رقم 47.18 المتعلق بإصلاح المراكز الجهوية ويحدث
اللجان الجهوية الموحدة للاستثمار

لجنة المالية والتخطيط والتنمية الاقتصادية -مجلس المستشارين-

14.07.2025

السيد الرئيس،
السيدات والسادة المستشارين المحترمين،

أتشرف بالحضور أمام لجنة المالية والتخطيط والتنمية الاقتصادية، لتقديم مشروع
القانون رقم 23.25، المتعلق بالمصادقة على المرسوم بقانون رقم 2.25.168 الصادر
بتاريخ 27 رمضان 1446 (الموافق لـ 28 مارس 2025)، والذي يُتمم القانون رقم
47.18 المتعلق بإصلاح المراكز الجهوية للاستثمار وإحداث اللجان الجهوية الموحدة
للاستثمار، وذلك استكمالاً لمسطرة المصادقة المنصوص عليها في الفصل 81 من
الدستور.

وتجدر الإشارة إلى أن المرسوم بقانون رقم 2.25.168 قد صدر عقب مصادقة لجنة
المالية والتنمية الاقتصادية بمجلس النواب، ولجنة المالية والتخطيط والتنمية
الاقتصادية بمجلس المستشارين، وذلك خلال الفترة الفاصلة بين الدورتين.

يهدف المرسوم بقانون المشار إليه إلى تفعيل نظام الدعم المخصص للمقاولات
الصغيرة جدًا والصغرى والمتوسطة، وذلك وفقًا لأحكام المادة 20 من القانون الإطار

رقم 03.22 المتعلق بميثاق الاستثمار. ويأتي هذا الإجراء في إطار تنزيل خارطة الطريق الوطنية لإنعاش التشغيل، بالنظر إلى الدور الحيوي الذي تلعبه هذه المقاولات في النسيج الاقتصادي الوطني، وقدرتها العالية على خلق فرص الشغل.

والسلام عليكم ورحمة الله.

ورقة إثبات حضور السيدات
والسادة المستشارين



المملكة المغربية
البرلمان
مجلس المستشارين
لجنة المالية والتخطيط والتنمية الاقتصادية

ورقة إثبات حضور السيدات والسادة المستشارين

تاريخ انعقاد الاجتماع: الاثنين 14 بوليمز 2025 على الساعة الرابعة بعد الزوال
موضوع الاجتماع: دراسة مشروع قانون رقم 23.25 يقضي بالمصادقة على المرسوم بقانون رقم 2.25.168 الصادر في 27 رمضان 1446 (28 مارس 2025) بتميم القانون رقم 47.18 المتعلق بإصلاح المراكز الجهوية للاستثمار وبإحداث اللجان الجهوية

عدد الحاضرين أعضاء اللجنة: 7	الساعة من 16h00 إلى 17h15	الموعدة للاستثمار: 2021 - 2027
عدد الحاضرين غير أعضاء اللجنة: 0	المدة الزمنية: ساعة و 30 دقيقة	السنة التشريعية: 2024 - 2025
عدد المعتذرين: 1	عدد الحاضرين في اجتماع اللجنة: 7	دورة أبريل 2025

السيدة والسادة المستشارون أعضاء مكتب اللجنة

المهمة	الاسم	الفريق أو المجموعة البرلمانية	التوقيع
رئيس اللجنة	السيد مولاي مسعود أكناو	فريق الأصالة والمعاصرة	nyla
النائب الأول	السيد عبد اللطيف الانصاري	الفريق الاستقلالي للوحدة والتعادلية	
النائب الثاني	السيد يونس ملال	الفريق الحركي	
النائب الثالث	السيد محمد عموري	فريق الإتحاد العام لمقاومات المغرب	
النائب الرابع	السيد يوسف ايدي	الفريق الاشتراكي - المعارضة الاتحادية	
النائب الخامس	السيد محمد رضى الحميني	فريق الإتحاد العام لمقاومات المغرب	
الأمين	السيد عبد اللطيف مستقيم	فريق الإتحاد العام للشغالين بالمغرب	
مساعد الأمين	السيد خلمين الكرش	مجموعة الكونفدرالية الديمقراطية للشغل	
المقرر	السيد عابد بادل	فريق التجمع الوطني للأحرار	
مساعد المقرر	السيدة مينة حمداني	فريق الاتحاد المغربي للشغل	معتذر



المملكة المغربية
البرلمان
مجلس المستشارين
لجنة المالية والتخطيط والتنمية الاقتصادية

ورقة إثبات حضور السيدات والسادة المستشارين

تاريخ انعقاد الاجتماع: الاثنين 14 يوليوز 2025 على الساعة الرابعة بعد الزوال

موضوع الاجتماع: دراسة مشروع قانون رقم 23.25 يقضي بالمصادقة على المرسوم بقانون رقم 2.25.168 الصادر في 27 رمضان 1446 (28 مارس 2025) بتميم القانون رقم 47.18 المتعلق بإصلاح المراكز الجهوية للاستثمار وبإحداث اللجان الجهوية

السادة المستشارون أعضاء اللجنة

الموحدة للاستثمار

الاسم	الفريق أو المجموعة البرلمانية	التوقيع
السيد عبد القادر سلامة	فريق التجمع الوطني للأحرار	
السيد ادريس القندوسي	" " " "	
السيد أمين عباس البارودي	" " " "	
السيد سعيد شاكر	" " " "	
السيد المرابط الخمار	فريق الأصالة والمعاصرة	
السيد سعيد البرنيشي	" " " "	
السيد عبد السلام اللبار	الفريق الاستقلالي للوحدة والتعادلية	
السيد لحسن حداد	" " " "	
السيد مولاي ادريس العلوي الحسني	الفريق الحركي	
السيد عبد السلام بلقشور	الفريق الاشتراكي للمعارضة الاتحادية	
السيد عبد الإله السبية	فريق الإتحاد العام للشغالين بالمغرب	
السيد خالد السطي	غير منتسب لأي فريق أو مجموعة	

ملحق:

تقرير اللجنة حول دراسة مشروع المرسوم بقانون
رقم 2.25.168 بتميم القانون رقم 47.18 المتعلق
بإصلاح المراكز الجهوية للاستثمار وبإحداث اللجان
الجهوية الموحدة للاستثمار



المملكة المغربية
البرلمان
مجلس المستشارين

تقرير
لجنة المالية والتخطيط والتنمية الاقتصادية
حول

مشروع مرسوم بقانون رقم 2.25.168 بتميم القانون
رقم 47.18 المتعلق بإصلاح المراكز الجهوية
للاستثمار وبإحداث اللجان الجهوية الموحدة
للاستثمار

مقرر اللجنة
السيد عابد بادل

رئيس اللجنة
السيد مولاي مسعود اكناو

الولاية التشريعية 2021-2027
السنة التشريعية 2024-2025
دورة أبريل 2025

الأمانة العامة
مديرية التشريع والمراقبة
قسم اللجان
مصلحة لجنة المالية والتخطيط
والتنمية الاقتصادية

محتوى التقرير

- ورقة تقنية
- التقديم
- مشروع مرسوم بقانون كما أحيل على اللجنة وو افقت عليه
- عرض السيد الوزير المنتدب
- ملخص المناقشة العامة
- جواب السيد الوزير المنتدب
- لائحة حضور السيدات والسادة المستشارين

ورقة تقنية

ورقة تقنية

* رئيس لجنة المالية والتخطيط والتنمية الاقتصادية: السيد مولاي مسعود أكانو

* مقرر اللجنة: السيد عابد بادل

* الطاقم الإداري الذي قام بإعداد التقرير:

- السيد عبد الكريم أمزلي رئيس مصلحة اللجنة

- السيدة نوتة الاسماعيلي -السيد عبد الله حسني: أطر اللجنة

- السيدة بشرى زجلي - الأنسة سناء النضضاني: كتابة اللجنة

* تاريخ إحالة مشروع مرسوم بقانون رقم 2.25.168 بتميم القانون رقم 47.18 المتعلق

بإصلاح المراكز الجهوية للاستثمار وبإحداث اللجان الجهوية الموحدة للاستثمار على

اللجنة: 19 مارس 2025

* تاريخ دراسة مشروع القانون: 20 مارس 2025

* عدد اجتماعات اللجنة: اجتماع واحد

* عدد ساعات العمل: ساعة واحدة

* نتيجة التصويت على مواد مشروع مرسوم بقانون وعلى مشروع مرسوم بقانون

برمته: الاجماع

التقديم

التقديم

تدارست لجنة المالية والتخطيط والتنمية الاقتصادية مشروع مرسوم بقانون رقم 2.25.168 بتنظيم القانون رقم 47.18 المتعلق بإصلاح المراكز الجهوية للاستثمار وإحداث اللجان الجهوية الموحدة للاستثمار في اجتماعها المنعقد بتاريخ الخميس 20 مارس 2025، برئاسة السيد مولاي مسعود أكانو رئيس اللجنة، وبحضور السيد بحضور السيد كريم زيدان الوزير المنتدب لدى رئيس الحكومة المكلف بالاستثمار والتقائية وتقييم السياسات العمومية.

في بداية الاجتماع، قدم السيد الوزير المنتدب المكلف بالميزانية عرضا مفصلا ذكر من خلاله أن مشروع المرسوم بقانون رقم 2.25.168 القاضي بتنظيم القانون رقم 47.18 المتعلق بإصلاح المراكز الجهوية للاستثمار وإحداث اللجان الجهوية الموحدة للاستثمار، يندرج في سياق تفعيل نظام الدعم الخاص الموجه إلى المقاولات الصغيرة جدا والصغرى والمتوسطة، الذي نص عليه القانون -الإطار رقم 03.22 بمثابة ميثاق الاستثمار في المادة 20 منه.

وأوضح أن مشروع هذا المرسوم بقانون، يهدف إلى ضمان تنزيل فعال لنظام الدعم الخاص الموجه إلى المقاولات الصغيرة جدا والصغرى والمتوسطة، باستحضار مقاربة ترابية تنسجم مع روح الجهوية المتقدمة، من خلال تعزيز دور المراكز الجهوية للاستثمار واللجان الجهوية الموحدة من أجل دعم هذه الفئة المهمة من المقاولات، التي لها دور مهم في خلق فرص الشغل وتعزيز النسيج الاقتصادي الوطني، مع ضمان التنسيق المؤسسي الفعّال وكذا قيادة جهوية ملائمة لهذا النظام.

وفي هذا الإطار، أشار السيد الوزير المنتدب للدور الذي تلعبه المراكز الجهوية للاستثمار، في تنفيذ سياسة الدولة في مجال تنمية الاستثمارات وتحفيزها وإنعاشها وجلبها على الصعيد الجهوي، والمواكبة الشاملة للمقاولات، لا سيما المقاولات الصغرى

والمتوسطة والصغيرة جدا، كما أضاف انه سيعهد إلى هذه المراكز بموجب مشروع هذا المرسوم بقانون، مهمة تفعيل نظام الدعم الخاص بالمقاولات الصغيرة جدا والصغرى والمتوسطة، والتنصيب على أنه يمكن للوكالة الوطنية للنهوض بالمقاولات الصغيرة والمتوسطة، بحكم الخبرة الكبيرة التي تتوفر عليها، أو كل هيئة عمومية أخرى معنية، أن تقدم دعمها للمراكز لتيسير تنزيل هذا النظام.

وفي نفس السياق، منح مشروع المرسوم بقانون إلى اللجان الجهوية الموحدة للاستثمار، باعتبارها جهازا تقريريا ينسق عمل الإدارات المختصة في مجال الاستثمارات، اختصاص المصادقة على مشاريع اتفاقيات الاستثمار المعدة في إطار نظام الدعم الخاص الموجه إلى المقاولات الصغيرة جدا والصغرى والمتوسطة.

هذا، وعند عرض مواد مشروع مرسوم بقانون رقم 2.25.168 بتنظيم القانون رقم 47.18 المتعلق بإصلاح المراكز الجهوية للاستثمار وإحداث اللجان الجهوية الموحدة للاستثمار على التصويت، وافقت عليها اللجنة بالإجماع، كما وافقت على مشروع مرسوم بقانون برمته بالإجماع.

مقرر اللجنة

عابد بادل



مشروع مرسوم بقانون كما أحيل
على اللجنة ووافقت عليه



مشروع مرسوم بقانون رقم 2.25.168
بتميم القانون رقم 47.18
المتعلق بإصلاح المراكز الجهوية للاستثمار
وبإحداث اللجان الجهوية الموحدة للاستثمار

(كما وافقت عليه اللجنة في 19 مارس 2025)

نسخة مطابقة لأصل النص
كما وافقت عليه اللجنة

رشيد الطالب العلي
رئيس مجلس النواب

مشروع مرسوم بقانون رقم 2.25.168
بتميم القانون رقم 47.18
المتعلق بإصلاح المراكز الجهوية للاستثمار
وبإحداث اللجان الجهوية الموحدة للاستثمار

رئيس الحكومة،

بناء على الفصل 81 من الدستور ؛

وبعد الاطلاع على القانون رقم 47.18 المتعلق بإصلاح المراكز الجهوية للاستثمار وإحداث اللجان الجهوية الموحدة للاستثمار، الصادر بتنفيذه الظهير الشريف رقم 1.19.18 بتاريخ 7 جمادى الآخرة 1440 (13 فبراير 2019)، كما وقع تغييره وتتميمه ؛

وبعد المداولة في مجلس الحكومة المنعقد بتاريخ 5 رمضان 1446 (6 مارس 2025) ؛

وباتفاق مع اللجنتين المعنيةتين بالأمر في مجلس النواب ومجلس المستشارين،

رسم ما يلي :

المادة الأولى

تتمم، على النحو التالي، أحكام القانون المشار إليه أعلاه رقم 47.18 بالمادتين 4 المكررة مرتين و30 المكررة - 1 :

«المادة 4 المكررة مرتين. - علاوة على المهام الموكولة إليها، يعهد إلى «المراكز بتفعيل نظام الدعم الخاص الموجه إلى المقاولات الصغيرة

«جدا والصغرى والمتوسطة المشار إليه في المادة 20 من القانون - الإطار رقم 03.22 بمثابة ميثاق الاستثمار، مع مراعاة الاختصاصات «المسندة، بموجب أحكام المادة 30 المكررة - 1 من هذا القانون، إلى «اللجان الجهوية الموحدة للاستثمار.

«ولهذه الغاية، تقدم الوكالة الوطنية للهوض بالمقاولة الصغرى «والمتوسطة أو كل هيئة عمومية أخرى معنية، بطلب من المراكز، «دعما لتيسير تنزيل هذا النظام.

«تحدد، بنص تنظيمي، كفاءات تفعيل نظام الدعم الخاص «السالف الذكر من لدن المراكز.»

«المادة 30 المكررة - 1. - تتولى اللجان الجهوية المصادقة على «مشاريع اتفاقيات الاستثمار المعدة في إطار نظام الدعم الخاص الموجه «إلى المقاولات الصغيرة جدا والصغرى والمتوسطة.»

المادة الثانية

ينشر هذا المرسوم بقانون في الجريدة الرسمية ويعرض على البرلمان قصد المصادقة عليه خلال دورته العادية الموالية.

عرض السيد الوزير المنتدب



**كلمة السيد الوزير لتقديم مشروع المرسوم بقانون رقم 2.25.168
اجتماع لجنة المالية والتخطيط، والتنمية الاقتصادية – مجلس المستشارين
20.03.2025**

السيد الرئيس المحترم؛

السيدات والسادة المستشارين المحترمون،

أتشرف في إطار أشغال هذا الاجتماع، بأن أستعرض أمامكم مشروع المرسوم بقانون رقم 2.25.168 القاضي بتتيميم القانون رقم 47.18 المتعلق بإصلاح المراكز الجهوية للاستثمار ويأحداث اللجان الجهوية الموحدة للاستثمار، والذي يندرج في سياق تفعيل نظام الدعم الخاص الموجه إلى المقاولات الصغيرة جدا والصغرى والمتوسطة، الذي نص عليه القانون -الإطار رقم 03.22 بمثابة ميثاق الاستثمار في المادة 20 منه.

ويهدف مشروع هذا المرسوم بقانون، ضمان تنزيل فعال لنظام الدعم الخاص الموجه إلى المقاولات الصغيرة جدا والصغرى والمتوسطة، باستحضار مقاربة ترابية تنسجم مع روح الجهوية المتقدمة، من خلال تعزيز دور المراكز الجهوية للاستثمار واللجان الجهوية الموحدة من أجل دعم هذه الفئة المهمة من المقاولات، التي لها دور مهم في خلق فرص الشغل وتعزيز النسيج الاقتصادي الوطني، مع ضمان التنسيق المؤسسي الفعال وكذا قيادة جهوية ملائمة لهذا النظام.

واستنادا للدور الذي تلعبه المراكز الجهوية للاستثمار، في تنفيذ سياسة الدولة في مجال تنمية الاستثمارات وتحفيزها وإنعاشها وجلبها على الصعيد الجهوي، والمواكبة الشاملة للمقاولات، لا سيما المقاولات الصغرى والمتوسطة والصغيرة جدا، سيُعهد إلى هذه المراكز، بموجب مشروع هذا المرسوم بقانون، مهمة تفعيل نظام الدعم الخاص بالمقاولات

ملخص المناقشة العامة

ملخص المناقشة العامة

في معرض مناقشتهم لمشروع مرسوم بقانون رقم 2.25.168 بتميم القانون رقم 47.18 المتعلق بإصلاح المراكز الجهوية للاستثمار و بإحداث اللجان الجهوية الموحدة للاستثمار، تم التأكيد على أهمية التدابير والإجراءات التي تم القيام بها لتنزيل القانون الإطار رقم 03.22 بمثابة ميثاق الاستثمار الذي يعتبر انتقالا نوعيا في أنظمة الاستثمار وهيكلتها، والتي كان آخرها تعديل القانون رقم 47.18 المتعلق بإصلاح المراكز الجهوية للاستثمار واللجان الجهوية الموحدة للاستثمار لتمكين هذه المراكز من الإشراف الشامل على عملية الاستثمار كما دعا إلى ذلك جلالة الملك محمد السادس نصره الله.

كما تمت الإشارة إلى توفر بلادنا على نسيج مقاولاتي يتكون من أكثر من 83 في المائة تقريبا من المقاولات الصغيرة والمتوسطة التي تعتبر العمود الأساسي لأي اقتصاد صاعد، حيث تلعب دورا استراتيجيا ومحوريا في التنمية الاجتماعية وتماسك النسيج الاقتصادي ومحاربة الفقر والاندماج الاجتماعي وتخفيض معدلات البطالة.

وقد تمت الدعوة إلى ضرورة الإسراع بإخراج النص التنظيمي المتعلق بنظام الدعم الخاص الموجه الى المقاولات الصغيرة جدا والصغرى والمتوسطة، والتأكيد على أهمية تفعيل عمل اللجنة الوطنية لمناخ الأعمال في إطار الصلاحيات الممنوحة لها من أجل تنزيل "خارطة الطريق 2023-2026 لتحسين مناخ الأعمال، وخاصة على مستوى الدعامة الثالثة من برنامج العمل المنبثق عن أشغال المناظرة الوطنية لمناخ الأعمال لسنة 2023 التي تخص دعم المقاولات الصغيرة والمتوسطة والصغيرة جدا، والتي تشكل جزء مهما من النسيج الاقتصادي لبلادنا و خزاننا كبيرا لليد العاملة.

وفي نفس السياق، تم التنويه بمقتضيات المرسوم بقانون المتعلق بإصلاح المراكز الجهوية للاستثمار و بإحداث اللجان الجهوية الموحدة للاستثمار، في إطار

السياسة الحكيمة لصاحب الجلالة الملك محمد السادس نصره الله وأيده عبر تبني
جهوية موسعة.

وفي هذا الإطار تمت الدعوة إلى التسريع في منح الدعم الموجه للمقاولات
واعتبار هذا المرسوم بمثابة فرصة لفتح المجال لأية سياسة في هذا المجال و العمل
على تثمين الثروات المعدنية التي تزخر بها البلاد .

وقد تساءل أحد المتدخلين عن سبب إقدام الحكومة على المصادقة على
المرسوم بقانون، علما أن الدورة الربيعية المقبلة على الأبواب، وأن هذه المبادرة ولو
أنها دستورية، إلا أنها قد تفوت على المؤسسة التشريعية أخذ الوقت الكافي للمناقشة
وحق تقديم التعديلات لتجويد النص على غرار باقي مشاريع القوانين.

كما تمت الإشارة إلى أن إصلاح المراكز الجهوية للاستثمار وإحداث اللجان
الجهوية الموحدة للاستثمار في المغرب يعد خطوة مهمة لتحسين مناخ الاستثمار
وتعزيز التنمية الاقتصادية على المستوى الجهوي رغم وجود عدة عراقيل قد تواجه
هذه العملية، كالبيروقراطية والتعقيدات الإدارية، ونقص التنسيق بين الجهات
المعنية، وكذا ضعف البنية التحتية، فضلا عن التحديات القانونية التي يمكن أن
تعيق عملية الاستثمار، حيث سبقت إثارته منذ سنوات، وفي هذا الإطار تم التذكير
بتقرير المجلس الأعلى للحسابات لسنة 2015، حول "تقييم تجربة المراكز الجهوية
للاستثمار"، حيث تم رصد اختلالات وسوء تدبير، كما تم تقديم توصيات ومقترحات
لتجاوز عدد من الإكراهات، علاوة على استحضار بلاغ الديوان الملكي بتاريخ 11 دجنبر
2017 لمتابعة موضوع المراكز الجهوية للاستثمار الذي كان موضوع تقييم من طرف
المجلس الأعلى للحسابات.

وفي هذا الصدد، تمت الدعوة إلى تبسيط الإجراءات الإدارية، عبر اعتماد
النافذة الواحدة (Guichet Unique) التي تسمح للمستثمرين بإتمام جميع الإجراءات
في مكان واحد، وكذا تعزيز التنسيق بين الجهات المعنية عبر إنشاء لجان تنسيقية

تضم ممثلين عن جميع الجهات المعنية لضمان تناسق السياسات والإجراءات، وتحسين البنية التحتية، وبناء القدرات المحلية عبر تنظيم دورات تدريبية وورش عمل لبناء قدرات الكفاءات المحلية في مجال إدارة الاستثمار، ومراجعة القوانين والأنظمة لتسهيل عملية الاستثمار وجعلها أكثر مرونة وتوافقًا مع المعايير الدولية، وتشجيع الاستثمارات الصغيرة والمتوسطة عبر دعم المشاريع الصغيرة والمتوسطة التي يمكن أن تكون محركًا للتنمية الاقتصادية المحلية، وتعزيز الشفافية في إدارة المشاريع الاستثمارية وضمان الحوكمة الرشيدة لزيادة ثقة المستثمرين، وكذا التسويق الجهوي عبر تنظيم حملات تسويقية لتعريف المستثمرين المحليين والأجانب بالفرص الاستثمارية المتاحة في الجهات المختلفة.

وفضلا عن ذلك، تم التساؤل حول مدى امتلاك الجهات والمراكز الجهوية، في وضعها الحالي، القدرات البشرية والتقنية اللازمة لتحمل هذه الصلاحيات الواسعة، ومدى إمكانية ضمان انسجام القرارات الجهوية مع السياسات الوطنية الكبرى، وتجنب التضارب بين المركز والجهات، وكذا قدرتها على حل الإشكالات الكبرى التي تعرقل الاستثمار، كالتداخل بين الإدارات ونزاعات العقار وغياب التحفيز، وتعقيد المساطر.

كما تم الاستفسار عن الآليات المقترحة لضمان الشفافية التامة في عمل هذه اللجان، خاصة في ظل خصوصية ملفات الاستثمار وكثرة المصالح المتداخلة وكذا عن تقييم عمل المراكز واللجان والجهة المكلفة بمراقبة الآجال ومعايير النجاعة، ومدى وضع تصور واضح لضمان عدم تحول هذه اللجان إلى فضاءات مغلقة تغيب عنها الرقابة البرلمانية، وكذا الضمانات القانونية لتجنيب المستثمرين أي شكل من أشكال الابتزاز أو التعسف في معالجة ملفاتهم، أخذا بعين الاعتبار أن هذا الورش الإصلاحي مرتبط أساسا بمدى توفر ضمانات الحوكمة الجيدة والمحاسبة والشفافية، حتى لا تتم إعادة إنتاج نفس الممارسات السابقة بواجهات جديدة.

هذا، وقد تم التأكيد على ضرورة سن نصوص تنظيمية صريحة تلزم اللجان الجهوية بإصدار قراراتها بشكل معلل وخاضع للتظلم والطعن، وفرض آليات دورية لتقييم الأداء، وربط المسؤولية بالمحاسبة، والتفكير في إشراك ممثلي المستثمرين والقطاع الخاص في تتبع عمل هذه اللجان، وتعزيز دور البرلمان في المراقبة والمساءلة حول هذا الورش الذي سيكون حاسمًا في مستقبل الاستثمار ببلادنا.

جواب السيد الوزير المنتدب

جواب السيد الوزير المنتدب

في مستهل جواب السيد الوزير المنتدب، أوضح أن تقديم مشروع مرسوم بقانون رقم 2.25.168 بتميم القانون رقم 47.18 المتعلق بإصلاح المراكز الجهوية للاستثمار وبإحداث اللجان الجهوية الموحدة للاستثمار في الفترة الفاصلة بين الدورتين، وإن كان يخلو من الطابع الاستعجالي بمفهومه القانوني، فإنه منذ توليه هذا المنصب عمل على إعطاء الأولوية لشقين رئيسيين هما المقابلة الصغيرة جداً والصغرى والمتوسطة كون العديد من الفاعلين ينتظرون هذا القانون باعتباره سيمكن من حل عدة إشكاليات مرتبطة بالاستثمار، وكذا دفع المستحقات لدعم المقاولات، موضحاً في نفس الاتجاه أن الوزارة عملت مع مختلف الوزارات الأخرى المعنية على وضع إطار لتحسين منظومة الاستثمار، عقدت عدة اجتماعات مع مختلف الفاعلين المتدخلين، أفضت إلى إعداد هذا النص القانوني تزامناً مع الفترة الفاصلة بين الدورتين، نافياً أن تكون الوزارة بصدد استغلال الفترة الفاصلة بين الدورتين لتمرير أي قانون.

وبخصوص تحسين مناخ الأعمال، اعتبر أن المستثمر يلعب دوراً رئيسياً في تحقيق السلم الاجتماعي. مؤكداً على ضرورة العمل بكل جدية لحمايته ومواكبته منذ إنشاء المقابلة وقبل إفلاسها أيضاً، لاسيما أن بلادنا تقوم بمجهودات مهمة في مجال التسويق بغية جذب المستثمرين، وأن أي إفلاس لمقابلة ما رغم نجاح مقاولات أخرى سيؤثر سلباً على المجهودات المبذولة في جلب الاستثمار. مشيراً إلى أنه في بعض الحالات يؤدي التأخر الحاصل في أداء المستحقات المالية للمقابلة إلى إفلاسها لاسيما وأن لها التزامات مالية عديدة. مبرزاً في السياق ذاته، أن تصور السيد رئيس الحكومة هو إنشاء هيئة قانونية تعنى بحل المشاكل الإدارية التي قد يواجهها المستثمر.

وفي هذا الصدد، أوضح السيد الوزير المنتدب أن الحكومة قامت بعدة مجهودات من خلال تبسيط المساطر الإدارية وأن هذا الورش لازال مستمراً، وكذا توحيد الشباك الوحيد، مبرزاً أنه تم تقليص نسبة 45% من الوثائق المطلوبة، تفادياً

للعراقيل التي تواجه المستثمر. وقد أقر أنه وبالرغم من كل هذه المجهودات المبذولة إلا أنه لم يتم تحقيق المبتغى المنشود بشكل كلي. مؤكداً في السياق ذاته، على أن مشروع مرسوم بقانون جاء لتجاوز هذه الإكراهات والعراقيل التي تواجه المستثمرين. وبخصوص خلق لجان جهوية موحدة للاستثمار في عدة مدن إضافية ببلادنا، أشار أن دراسة المشاريع الاستثمارية يتطلب أجل 20 يوماً كيفما كان المركز الذي وضع فيه المشروع سواء أكان المركز الجهوي أو المركز الفرعي، وكذا تدخل جميع المصالح المعنية داخل اللجنة الجهوية الموحدة للاستثمار.

وبخصوص النص التنظيمي المتعلق بهذا القانون، فقد التزم بإصداره ومناقشته مع جميع المتدخلين في أجل شهر على الأكثر.

وأكد السيد الوزير المنتدب أن الاستثمار هو اختصاص الوزارة المنتدبة لدى رئيس الحكومة المكلفة بالاستثمار والتقائية وتقييم السياسات العمومية، وأن المراكز الجهوية للاستثمار تتولى مهمة مواكبة المستثمرين مستحضراً دور الوكالة الوطنية للنهوض بالمقاولات الصغرى والمتوسطة « Maroc PME » التي تعمل على دعم المقاولين ومختلف هيئات الدعم والمواكبة في مسلسل التحديث التنافسي. موضحاً أن الوزارة تعمل على تحقيق الالتقاء بين المراكز الجهوية للاستثمار والوكالة من خلال الاستفادة من الخبرة والاستشارات التي تقدمها هذه الأخيرة، باعتبار أن المادة الأولى من مشروع هذا المرسوم بقانون تنص على ما يلي " تقدم الوكالة الوطنية للنهوض بالمقاولات الصغرى والمتوسطة « Maroc PME » أو كل هيئة عمومية أخرى معنية، بطلب من المراكز، دعمها لتيسير تنزيل هذا النظام ". مؤكداً حرص الوزارة على دعم المقاولات التي لديها مشاريع استثمارية واعدة وليس تلك التي تقدم مشاريع غير مستوفية للشروط الأساسية لخلق المقاولات كون دعم هذه المشاريع يتم عن طريق المال العام.

وفيما يخص البنيات التحتية وتحقيق العدالة المجالية، أفاد أن بلادنا قد عملت على تدارك النواقص في هذا المجال، إلا أن النتائج المرجوة من هذه المجهودات تتطلب مزيداً من الوقت لإبراز أثرها.

ورقة إثبات حضور السيدات
والسادة المستشارين



المملكة المغربية
البرلمان
مجلس المستشارين
لجنة المالية والتخطيط والتنمية الاقتصادية

ورقة إثبات حضور السيدات والسادة المستشارين

تاريخ انعقاد الاجتماع: الخميس 20 مارس 2025 على الساعة العاشرة والنصف صباحا
موضوع الاجتماع: دراسة مشروع مرسوم بقانون رقم 2.25.168 بتنظيم القانون رقم 47.18 المتعلق بإصلاح المراكز الجهوية للاستثمار وإحداث اللجان الجهوية الموحدة للاستثمار

الولاية التشريعية: 2021 - 2027	الساعة من 11h30 إلى 11h30	عدد الحاضرين أعضاء اللجنة: 5
السنة التشريعية: 2024 - 2025	المدة الزمنية: ساعة واحدة	عدد الحاضرين غير أعضاء اللجنة: 1
الفترة الفاصلة بين دورة أكتوبر 2024 ودورة أبريل 2025	عدد الحاضرين في اجتماع اللجنة: 6	عدد المعتذرين: 5

السيدة والسادة المستشارون أعضاء مكتب اللجنة

المهمة	الاسم	الفريق أو المجموعة البرلمانية	التوقيع
رئيس اللجنة	السيد مولاي مسعود أكناو	فريق الأصالة والمعاصرة	د. الكحل
النائب الأول	السيد عبد اللطيف الانتصاري	الفريق الاستقلالي للوحدة والتعادلية	د. الكحل
النائب الثاني	السيد يونس ملال	الفريق الحركي	
النائب الثالث	السيد محمد عموري	فريق الاتحاد العام لمقاومات المغرب	
النائب الرابع	السيد يوسف ايدي	الفريق الاشتراكي - المعارضة الاتحادية	
النائب الخامس	السيد محمد رضى الحميني	فريق الاتحاد العام لمقاومات المغرب	
الأمين	السيد عبد اللطيف مستقيم	فريق الاتحاد العام للشغالين بالمغرب	
مساعد الأمين	السيد خلمن الكرش	مجموعة الكونفدرالية الديمقراطية للشغل	د. الكحل
المقرر	السيد عابد بادل	فريق التجمع الوطني للأحرار	
مساعد المقرر	السيدة مينة حمداني	فريق الاتحاد المغربي للشغل	د. الكحل

د. الكحل

الحالة والمعاينة

أبراهيم شكري



ورقة إثبات حضور السيدات والسادة المستشارين

تاريخ انعقاد الاجتماع: الخميس 20 مارس 2025 على الساعة العاشرة والنصف صباحا
موضوع الاجتماع: دراسة مشروع مرسوم بقانون رقم 2.25.168 بتميم القانون رقم 47.18 المتعلق بإصلاح
المراكز الجهوية للاستثمار وبإحداث اللجان الجهوية الموحدة للاستثمار

السيدة والسادة المستشارون أعضاء اللجنة

الاسم	الفريق أو المجموعة البرلمانية	التوقيع
السيد عبد القادر سلامة	فريق التجمع الوطني للأحرار	
السيد ادريس القندوسي	" " " "	
السيد أمين عباس البارودي	" " " "	
السيد سعيد شاكر	" " " "	
السيد المرابط الخمار	فريق الأصالة والمعاصرة	
السيد سعيد البرنيشي	" " " "	
السيد عبد السلام اللبار	الفريق الاستقلالي للوحدة والتعادلية	
السيد لحسن حداد	" " " "	
السيد مولاي ادريس العلوي الحسني	الفريق الحركي	
السيد عبد السلام بلقشور	الفريق الاشتراكي للمعارضة الاتحادية	
السيد عبد الإله السيبة	فريق الإتحاد العام للشغالين بالمغرب	
السيد خالد السطي	غير منتدب لأي فريق أو مجموعة	